



بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم

مكتبه الوزير

قرار وزاري

رقم (٣٩٦) بتاريخ ٢٠١٢ / ١٠ / ٥

بشأن إنشاء مهنتى "نجارة الأثاث وفني صيانة وإصلاح السيارات" بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام ثلاث سنوات كفصول ملحقة بمدرسة برج العرب الثانوية الصناعية المشتركة
محافظة الإسكندرية

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية جميع نوعياتها بقرار وزاري .

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات (جميع المهن) ،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،
وتحقيقاً للصالح العام .

قرار :

مادة (١) :

تنشأ مهنتا "نجارة الأثاث" و "فني صيانة وإصلاح السيارات" بنظام التعليم والتدريب المزدوج "نظام ثلاث سنوات" كفصول ملحقة بمدرسة برج العرب الثانوية الصناعية المشتركة التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة الإسكندرية وذلك اعتباراً من العام الدراسي

٢٠١٣/٢٠١٢

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات، ويعين الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم التخصص .

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



التاريخ / / ٢٠٠١

جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

-٤-

مادة (٣) :

يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها القرار الوزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧
المشار إليه لنظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية
المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج المعمول بها .

مادة (٤) :

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم

